سورة فكل من اودع احاديث ابى بن كعب فى فضائل القران فى تفسيره كالواحدى
والثعلبى والزمخشرى فهو مخطئ فى ذلك لكن من ابرز اسناده منهم كالواحدى
فهو اقرب لعذره وان كان لا يجوز له روايته من غير بيان واما من لم يبرز له
واورده بصيغة الجزم فخطؤه افحش كالزمخشرى

يعرف بالركة والاقرار وبالقرائن كالاقشعرار

يعنى ان الموضوع يعرف باقرار الراوى بوضعه وبقرينة يدركهما من له
فى الحديث ملكة قوية واطلاع تام كركاكة الالفاظ والمعانى وركاكة
الالفاظ كونها غير فصيحة وركاكة المعانى ان تكون الألفاظ غير بليغة ومن
القرائن اقشعرار جلد الطالب العلم ونفرة قلبه منه اذا سمعه قال
الربيع بن خثيم ان للحديث ضوءً كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة
الليل تنكرها ومنها ان يكون مناقضا النص القران او السنة المتواترة او الاجماع
القطعى او صريح العقل حيث لا يقبل شيئ من ذلك التأويل وعطف القرائن
على الركة عطف عام على خاص والركاكة بفتح الراء لغة الضعف (المقلوب)

فمنه أن يبدل راو اشتهر بالمتن بالغير لأغراب الخبر

يعنى ان المقلوب قسمان الاول ان يكون الحديث مشهورا براو وينجعل كانه
راويا

راويا آخر فى طبقة ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه كحديث مشهور بسالم
فابدل بنافع وبالعكس مثاله حديث رواه عمر بن خالد الحرانى عن حماد
ابن عمرو النصيبى وحماد هذا وضاع عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى
هريرة مرفوعا اذا لقيتم المشركين فى طريق فلا تبدؤهم بالسلام الحديث
قلبه حماد فجعله عن الاعمش وانما هو معروف بسهيل ابن ابى صالح عن ابيه
عن ابى هريرة رضى الله عنه هكذا رواه مسلم فى صحيحه ولذا كره اهل
الحديث تتبع الغرائب فانه قل ما يصح منها

وقلب الاسناد كما للجعفى واهل بغداد لقصد الكشف

هذا القسم الثانى وهو قلب اسناده المتن وهو ان يؤخذ اسناد
متن فيجعل على متن آخر ويؤخذ متن هذا فيجعل على اسناد اخر وهذا
يفعل كثيرا لقصد الكشف عن حفظ المحدث وفى جوازه نظر قاله العراقى
واذا فعل لا لاختبار الحفظ بل لقصد الاغراب كالوضع فلا يجوز قطعا نعم
اذا قصد الاختبار لا يستقر حديثا ومثاله لقصد الاختبار ما وقع لأهل
بغداد مع الجعفى الذى هو محمد بن اسماعيل البخارى لما قدم عليهم جمعوا
مائة حديث وجعلوا متن هذا الاسناد لأسناد آخر واسناد هذا المتن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)